وسلم وقع الاجماع المتصل عليه كمن انكر وجوب الخمس الصلوات
او عدد ركعاتها وسجداتها ويقول انما اوجب الله علينا
في كتابه الصلوة على الجملة وكونها خمسا وعلى هذه الصفات
والشروط لا اعلم ذلك ورد فيه في القرآن نص جلي والخبر به عن
الرسول خبر واحد وكذلك اجمع المسلمون على تكفير من قال ان
الخوارج ان الصلوة طرفي النهار وعلى تكفير الباطنية في قولهم ان
الفرائض سبعة رجال امروا بولايتهم والجنائز والمحارم اسبعة اشياء
امروا بالبراءة منهم وقول بعض المتصوفة ان العبادة وطول
المجاهدة اذا صفت نفوسهم افضت بهم الى اسقاطها وما
كل شيء لهم ورفع عهد الشرايع عنهم وكذلك ان انكر نسك مكة
او البيت والمسجد الحرام او صفة الحج او قال الحج واجب في القمران
واستقبال القبلة كذلك ولكن كونه على هذه الهيئة المتعارفة
وان تلك البقعة هي مكة والبيت والمسجد الحرام لا ادري ايش
هي تلك او غيرها ولعل الناقلين ان النبي صلى الله عليه وسلم
فسرها بهذه التفسير غلطوا ووهموا فهذا وشبهه للامرية في
تكفيره ان كان ممن يظن به علم ذلك او ممن يخالط المسلمين و
امتدت صحبته لهم الا ان يكون حديث عهد بالاسلام فيقال له و
استدت سبيلك ان تسئل عن هذا الذي لم نعلمه بعد كافة
المسلمين فلا تجد بينهم خلافا كافة عن كافة الى معاصرة الرسول
صلى الله عليه وسلم ان هذه الامور كما قيل لك وان تلك
البقعة هي مكة والبيت الذي فيها هي الكعبة والقبلة التي
صلى اليها الرسول صلى الله عليه وسلم والمسلمون وحجوا
اليها وطافوا بها وان تلك الافعال هي صفات عبادة
الحج والمراد بها التي فعلها النبي صلى الله عليه وسلم والمسلمون
وان صفات الصلوات المذكورة هي التي فعل النبي صلى

الله عليه وسلم وشرح مراد الله بذلك وابان حدوده وما فيض
لذلك العلم كما وقع لهم ولا تاب بذلك بعد والمرتاب في
ذلك والمنكر بعد الحجة وصحة المسلمين كافر بالاتفاق و
لا يعذر بقوله لا ادري ولا يصدق فيه بل ظاهره التستر
عن التكذيب اذ لا يمكن انه لا يدري وايضا فانه اذا جوز على جميع
الامة الوهم والغلط فيما نقلوه عن ذلك واجمعوا انه قول
الرسول وفعله وتقرير الله به او دخيل للشريعة في جميع
الشريعة اذ هم الناقلون لها وللقرآن والحق غير الدين
كرة وسن قال هذا كافر وكذلك من انكر القرآن او حرف منه
او غير شيئا منه او زاد فيه كفعل الباطنية والاسماعيلية ايضا
انه ليس بحجة ولا معجزة كقول هشام الفوطي وسمر المعتمر ان
لا يدل على الله ولا حجة فيه لرسوله ولا يدل على نواب ولا عقاب
ولا حكم ولا محالة في كفر هما بذلك القول وكذلك تكفير هما
بانكارهما ان يكون في سائر معجزات النبي صلى الله عليه وسلم
حجة له اذ في خلق السموات والارض لبشر على الله الحجة فهم الكافة
الاجماع والنقل المتواتر عن النبي صلى الله عليه وسلم باحتجاجه
بهذه الجملة وتصريح القرآن به وكذلك من انكر شيئا مما نص الله
فيه القرآن بعد علمه انه من القرآن الذي في ايدي الناس في
مصاحف المسلمين لم يكن جاهلا به ولا قريب عهد بالاسلام
وحجج الانكار انا بانه لم يصح النقل عنده ولا بلغه العلم به او
لتجويزه الوهم عن ناقليه فتكفيره بالطريقين المتقدمين لانه
مكذب للقرآن وكذب للنبي صلى الله عليه وسلم لكذبه ليتم
بدعواه وكذلك من انكر الجنة او النار او البعث او الحساب
او القيامة وهو كافر باجماع للنص عليه واجماع الامة على صحته
نقلا متواترا وكذلك من عرف بذلك ولكنه قال لا ادري

Copyright King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)